



الجمعية العامة

الدورة الثامنة والستون

الجلسة العامة ٢

الجمعة، ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

المحاضر الرسمية

الرئيس: السيد آشي (أنتيغوا وبربودا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت (تابع)

تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود

التقرير الأول لمكتب الجمعية العامة (A/68/250)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أوجه عناية الجمعية

العامة إلى الفرع أولاً من تقرير مكتب الجمعية العامة. وفي هذا الفرع، أحاط مكتب الجمعية العامة علماً بالمعلومات الواردة في الفقرة ٢.

وأود الآن أن أوجه انتباه الجمعية العامة إلى الفرع ثانياً، المعنون "تنظيم الدورة"، والذي يتضمن عدداً من التوصيات بشأن مكتب الجمعية العامة وترشيد الأعمال وموعد افتتاح الدورة واختتامها وجدول الاجتماعات والمناقشة العامة وسير الجلسات، وما إلى ذلك.

وفي الفقرة ٢٠، يوجه مكتب الجمعية العامة عناية الجمعية إلى أن المناقشة العامة ستعقد في الفترة من الثلاثاء، ٢٤ أيلول/

سبتمبر إلى الثلاثاء، ١ تشرين الأول/أكتوبر، ويوصي بأن تتواصل يوم السبت، ٢٨ أيلول/سبتمبر، ٢٠١٣. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الفقرة ٢٠ وتوافق على التوصية بأن تتواصل المناقشة العامة يوم السبت، ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تتعلق جميع التوصيات الأخرى الواردة في الفرع ثانياً من تقرير المكتب بالممارسة المتبعة. ولذلك، بدلاً من تناول كل منها على حدة، أعتقد أنه سيكون من المفيد معالجة جميع هذه المسائل التنظيمية المتعلقة بالجمعية العامة دفعة واحدة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علماً بكل المعلومات المطلوب أن تحيط علماً بها وفي إقرار جميع توصيات المكتب الواردة في الفرع ثانياً من التقرير؟

تقرر ذلك.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1348103 (A)



جزيرة مايوت القمرية“، قرر مكتب الجمعية العامة أن يوصي بإدراجه تحت العنوان بـ ”صون السلام والأمن الدوليين“، مع العلم أن الجمعية العامة لن تنظر في هذا البند. هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذه التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): في الفقرة ٥٩، وفيما يتصل بالبند ٥٤ من مشروع جدول الأعمال، المعنون ”استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة“، قرر مكتب الجمعية العامة أن يوصي بإدراجه تحت العنوان بـ ”صون السلام والأمن الدوليين“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذه التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): في الفقرة ٦٠، وفيما يتصل بالبند ٦١ من مشروع جدول الأعمال، المعنون ”مسألة الجزر الملغاشية غلوريوز وخوان دي نوبا ويوروبا وباساس دا إنديا“، قرر مكتب الجمعية العامة أن يوصي بأن يؤجل النظر في هذا البند إلى الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة وبأن يُدرج البند في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذه التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): في الفقرة ٦١، وفيما يتصل بالبند الفرعي (د) من البند ١٣٢ من مشروع جدول الأعمال، المعنون ”صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية“، قرر مكتب الجمعية العامة أن يوصي بإدراجه تحت العنوان طاء ”المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذه التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بما أننا اعتمدنا للتو التوصية المتضمنة في الفقرة ١٨ بشأن تجاوز المتطلبات الواردة في المادتين ٦٧ و ١٠٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة بخصوص إعلان افتتاح جلسة ما، أود أن أؤيد الاقتراح العملي المقدم في دورات سابقة بأن يعين كل وفد شخصا ليكون حاضرا في قاعات الاجتماع في الوقت المحدد، خلافا لما حدث صباح اليوم.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بالمعلومات الواردة في الفقرة ٤٣، المتعلقة بتقديم مشاريع المقترحات في الوقت المناسب لاستعراض آثارها المترتبة في الميزانية البرنامجية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود الآن أن أوجه انتباه الأعضاء إلى الفرع ثالثا من التقرير والذي يتناول إقرار جدول الأعمال. وبعد ذلك، سيتم تناول مسألة توزيع البنود في الفرع رابعا.

في الفرع ثالثا، أحاط مكتب الجمعية العامة علما بالمعلومات الواردة في الفقرات من ٥١ إلى ٥٦.

وفي الفقرة ٥٧، فيما يتعلق بالنند الفرعي (ي) من البند ١٩ من مشروع جدول الأعمال، المعنون ”دور المجتمع الدولي في منع التهديد الإشعاعي في آسيا الوسطى“، قرر مكتب الجمعية العامة التوصية بإدراجه تحت العنوان ألف، ”تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدها الأمم المتحدة مؤخرا“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذه التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): في الفقرة ٥٨، وفيما يتصل بالبند ٣٩ من مشروع جدول الأعمال، المعنون ”مسألة

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذه التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): في الفقرة ٦٥، المتعلقة بالبند ١٧٣ من مشروع جدول الأعمال، ”منح الوكالة الحكومية الدولية الأفريقية للمياه والمرافق الصحية في أفريقيا مركز المراقب لدى الجمعية العامة“، قرر المكتب أن يوصي بإدراجه تحت العنوان طاء، ”المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى“.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذه التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): في الفقرة ٦٦، المتعلقة بالبند ١٧٤ من مشروع جدول الأعمال، ”منح المؤسسة العالمية للنمو الأخضر مركز المراقب لدى الجمعية العامة“، قرر المكتب أن يوصي بإدراجه تحت العنوان طاء، ”المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذه التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننقل الآن إلى جدول الأعمال الذي أوصى المكتب في الفقرة ٦٧ من تقريره الجمعية العامة باعتماده، مع مراعاة القرارات التي اتُخذت للتو في ما يتعلق بمشروع جدول الأعمال.

مع مراعاة أن جدول الأعمال يُنظم تحت تسعة عناوين، سننظر في إدراج البنود تحت كل عنوان دفعة واحدة. وأود أن أذكر الأعضاء مرة أخرى بأننا لسنا بصدد مناقشة مضمون أي بند في الوقت الراهن.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): في الفقرة ٦٢، وفيما يتعلق بالبند ١٢٥ من مشروع جدول الأعمال، المعنون ”تعزيز منظومة الأمم المتحدة“، قرر مكتب الجمعية العامة أن يوصي بإدراجه تحت العنوان طاء ”المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى“، على أساس أن يواصل المكتب النظر في الاقتراح الذي أدلى به ممثل الاتحاد الروسي أثناء جلسته الأولى المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر والعودة إليه. وقد تشاورت مع المكتب وأفهم أن هناك اتفاقاً على الاقتراح التالي فيما يتصل بالنظر في البند ١٢٥:

”لن يتم النظر في استعراض القدرات المدنية في أعقاب النزاعات، في إطار البند ١٢٥ من مشروع جدول الأعمال، في جلسة عامة إلا بعد أن تتاح للجنة الخامسة واللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام ولجنة بناء السلام فرصة للنظر في المسألة“.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذا الاقتراح؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): في الفقرة ٦٣، وفيما يتصل بالبند ١٧١ من مشروع جدول الأعمال، المعنون ”منح المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص مركز المراقب لدى الجمعية العامة“، قرر مكتب الجمعية العامة أن يوصي بإدراجه تحت العنوان طاء ”المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذه التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): في الفقرة ٦٤، وفيما يتصل بالبند ١٧٢ من مشروع جدول الأعمال، المعنون ”منح الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد مركز المراقب لدى الجمعية العامة“، قرر مكتب الجمعية العامة أن يوصي بإدراجه تحت العنوان طاء ”المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى“.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نصل الآن إلى العنوان دال، "تعزيز حقوق الإنسان". هل لي أن أعتبر أن البنود الواردة تحت العنوان دال مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): العنوان هاء معنون "التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية". هل لي أن أعتبر أن البند الوارد تحت هذا العنوان مدرج في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل بعد ذلك إلى العنوان واو، "تعزيز العدالة والقانون الدولي". هل لي أن أعتبر أن البنود الواردة تحت العنوان واو مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى العنوان زاي، "زرع السلاح". هل لي أن أعتبر أن البنود الواردة تحت هذا العنوان مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): العنوان حاء معنون "مكافحة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره". هل لي أن أعتبر أن البنود الواردة تحت هذا العنوان مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل أخيراً إلى العنوان طاء، "المسائل التنظيمية والإدارية ومسائل أخرى". هل لي أن أعتبر أن البنود الواردة تحت العنوان طاء مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

تم بالفعل تناول البندين ١ و ٢. ننتقل الآن إلى البنود من ٣ إلى ٨. هل لي أن أعتبر أن هذه البنود مُدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى إدراج البنود الواردة تحت العنوان ألف، "تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة، وفقاً للقرارات ذات الصلة، التي اتخذتها الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة المعقودة مؤخراً". فهل لي أن أعتبر أن البنود الواردة تحت العنوان ألف مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتناول الآن العنوان باء، "صون السلام والأمن الدوليين". هل لي أن أعتبر أن البنود الواردة تحت العنوان باء مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أرمينيا.

السيد نازاريان (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد بلدي أن يذكر أننا ننأى بأنفسنا عن توافق الآراء على إدراج البند ٣٨ في جدول أعمال الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة.

وأطلب أن يدرج هذا البيان في محضر هذه الجلسة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل بعد ذلك إلى العنوان جيم، "تنمية أفريقيا". هل لي أن أعتبر أن البند الوارد تحت هذا العنوان مدرج في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(اللجنة الرابعة). هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على التوصية الواردة في الفقرة ٧٤؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى الفقرة ٧٥، التي تتعلق بالبند الفرعي (ي) من البند ١٩، "دور المجتمع الدولي في منع التهديد الإشعاعي في آسيا الوسطى"، في إطار اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على التوصية الواردة في الفقرة ٧٥؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى الفقرات ٧٦ (أ) إلى (ج)، التي تتعلق بالبند الفرعي (د) من البند ١٣١، "صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية"؛ والبند ١٣٥، "تخطيط البرامج"؛ والبند ١٤٣، "إقامة العدل في الأمم المتحدة"، للجنة الخامسة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على التوصيات الواردة في الفقرات ٧٦ (أ) إلى (ج)؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى الفقرات ٧٧ (أ) إلى (د)، التي تتعلق بالبند ١٧٠، "منح الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد مركز المراقب لدى الجمعية العامة"؛ والبند ١٧١، "منح الوكالة الحكومية الدولية الأفريقية للمياه والمرافق الصحية في أفريقيا مركز المراقب لدى الجمعية العامة"؛ والبند ١٧٢، "منح الوكالة الحكومية الدولية الأفريقية للمياه والمرافق الصحية في أفريقيا مركز المراقب لدى الجمعية العامة"؛ والبند ١٧٣، "منح المؤسسة العالمية للنمو الأخضر مركز المراقب لدى الجمعية العامة"، للجنة السادسة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على التوصيات الواردة في الفقرات ٧٧ (أ) إلى (د)؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى الفرع الرابع من تقرير المكتب بشأن توزيع البنود.

وقد أحاط المكتب علماً بالمعلومات الواردة في الفقرات من ٦٨ إلى ٧٠. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الإحاطة علماً بما ورد في الفقرة ٧٠ من معلومات بشأن منح مركز المراقب؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى التوصيات الواردة في الفقرات من ٧٢ إلى ٧٨. سنتناول التوصيات واحدة تلو الأخرى. وقبل الشروع في ذلك، هل لي أن أذكر الأعضاء بأن أرقام البنود المذكورة هنا تشير إلى جدول الأعمال في الفقرة ٦٧ من التقرير المعروض علينا، أي الوثيقة A/68/250.

ونتناول أولاً الفقرات ٧٢ (أ) إلى (ك)، المتعلقة بعدد من بنود الجلسات العامة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علماً بكل المعلومات التي يود المكتب أن تحاط علماً بها، وأنها توافق على جميع توصيات المكتب الواردة في الفقرات ٧٢ (أ) إلى (ك)؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتناول الآن الفقرة ٧٣ المتعلقة بالبند ٩٩، "نزع السلاح العام والكامل".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على التوصية الواردة في الفقرة ٧٣؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى الفقرة ٧٤، التي تتعلق بالبند ٥٤، "استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة" للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى قائمة البنود التي يوصي المكتب بإحالتها إلى اللجنة الثالثة تحت جميع العناوين ذات الصلة. ومع مراعاة القرارات التي اتخذت للتو، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على إحالة تلك البنود إلى اللجنة الثالثة للنظر فيها؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بعد ذلك، نأتي إلى قائمة البنود التي يوصي المكتب بإحالتها إلى اللجنة الخامسة تحت جميع العناوين ذات الصلة. مع مراعاة المقررات التي اتخذت للتو، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على إحالة تلك البنود إلى اللجنة الخامسة للنظر فيها؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وأخيراً، نأتي إلى قائمة البنود التي يوصي المكتب بإحالتها إلى اللجنة السادسة، في إطار جميع العناوين ذات الصلة. ومع مراعاة المقررات التي اتخذت للتو، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على إحالة تلك البنود إلى اللجنة السادسة للنظر فيها؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في التقرير الأول للمكتب. أود أن أشكر جميع أعضاء الجمعية على تعاونهم. سوف تتلقى كل لجنة رئيسية قائمة بنود جدول الأعمال المحالة إليها بحيث يمكنها أن تبدأ عملها وفقاً للمادة ٩٩ من النظام الداخلي.

وأود الآن أن ألفت انتباه الممثلين إلى مسألة تتصل بمشاركة الكرسي الرسولي، بصفته دولة مراقبة، في دورات الجمعية العامة وأعمالها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى الفقرة ٧٨ من تقرير المكتب بشأن توزيع البنود على الجلسات العامة وعلى كل لجنة على حدة.

بادئ ذي بدء، أتناول قائمة البنود التي أوصى المكتب بالنظر فيها مباشرة في الجلسات العامة في إطار جميع العناوين ذات الصلة. ومع مراعاة المقررات المتخذة للتو، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على إحالة البنود الواردة في القائمة إلى جلسات عامة؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل بعد ذلك إلى قائمة البنود التي أوصى المكتب بإحالتها إلى اللجنة الأولى في إطار جميع العناوين ذات الصلة. ومع مراعاة المقررات المتخذة للتو، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على إحالة هذه البنود إلى اللجنة الأولى للنظر فيها؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى قائمة البنود التي يوصي المكتب بإحالتها إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) تحت جميع العناوين ذات الصلة. ومع مراعاة القرارات التي اتخذت للتو، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على إحالة تلك البنود إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) للنظر فيها؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نأتي الآن إلى قائمة البنود التي أوصى المكتب بإحالتها إلى اللجنة الثانية تحت جميع العناوين ذات الصلة. ومع مراعاة القرارات التي اتخذت للتو، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على إحالة تلك البنود إلى اللجنة الثانية للنظر فيها؟

البندين ١٤ و ١١٨ من جدول الأعمال التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣١٤/٥٨ المؤرخ ١ تموز/ يوليه ٢٠٠٤ وللمذكرة الصادرة عن الأمين العام والواردة في الوثيقة A/58/871، فإن الكرسي الرسولي، بصفته دولة مراقبة، سيشارك في أعمال الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة، دونما حاجة أخرى إلى إيضاح تمهيدي قبل أية مداخلة.

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

مشروع القرار (A/68/L.2)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر الأعضاء بأن المناقشة بشأن البند ١٤ من جدول الأعمال والبند ١١٨ من جدول الأعمال سوف تعقد بشكل مشترك بالاقتراع مع البندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند ١٢٤ من جدول الأعمال، المعنون "تعزيز منظومة الأمم المتحدة"، والبند ١٢٥ من جدول الأعمال، المعنون "إصلاح الأمم المتحدة: التدابير والمقترحات"، في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/68/L.2، المعنون "استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦/٦١ بشأن تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد بوتنارو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): في ما يتعلق بمشروع القرار A/68/L.2، المعنون "استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦/٦١ بشأن تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، أود أن أسجل، بالنيابة عن الأمين العام، البيان التالي بشأن الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار، وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

في الفقرة ٤ من مشروع القرار، ستقرر الجمعية العامة استعراض الترتيبات الواردة في مشروع القرار الحالي ومرفقه في الجلسة الثانية والسبعين.

كما أود أن ألفت انتباه الممثلين إلى مسألة تتصل بمشاركة دولة فلسطين، بصفتها دولة مراقبة، في دورات الجمعية العامة وأعمالها.

وفقاً لقرارات الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د-٢٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، و ١٧٧/٤٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ٢٥٠/٥٢ المؤرخ ٧ تموز/يوليه ١٩٩٨، و ١٩/٦٧ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، ووفقاً لمذكرة الأمين العام الواردة في الوثيقة A/52/1002، سوف تشارك فلسطين بصفتها دولة مراقبة، في أعمال الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة، دونما حاجة أخرى إلى إيضاح تمهيدي قبل أية مداخلة.

بالإضافة إلى ذلك، أود أن أسترعي انتباه الممثلين إلى مسألة تتعلق بمشاركة الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقباً، في دورات الجمعية العامة وأعمالها.

وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦٥ المؤرخ ٣ أيار/مايو ٢٠١١ ومذكرة الأمين العام الواردة في الوثيقة A/65/856، سيشارك ممثلو الاتحاد الأوروبي في أعمال الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة، دونما حاجة أخرى إلى إيضاح تمهيدي قبل الإدلاء بأي بيان.

بخصوص الفقرة ١٦ من مرفق مشروع القرار A/68/L.2، فإنه إذا ما عقد المجلس الاقتصادي والاجتماعي اجتماعه في مكان آخر تابع للأمم المتحدة، ستتوقف الآثار المترتبة بالنسبة لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات على توفر موظفين لخدمة المؤتمرات في ذلك المكان. وفي حالة عدم توفر موظفين، فإن التكاليف الإضافية مثل السفر وبدل الإقامة اليومي لموظفي خدمة المؤتمرات المرسلين من مراكز العمل الأخرى ستشكل احتياجات إضافية. وعليه، فإن المجلس الاقتصادي والاجتماعي سيضع الآثار المالية الإضافية في اعتباره عند اتخاذ قرار محدد بعقد اجتماعه في مكان آخر للأمم المتحدة.

ومن ثم، فإنه في حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار A/68/L.2، سيقدم الأمين العام تفاصيل عن الآثار المالية، إن وجدت، وفقا للإجراءات المتبعة عند تحديد طرائق الاجتماع.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم، شرحا للموقف قبل البت في مشروع القرار، أود أن أذكر الوفود بأن بيانات الشرح تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

أعطي الكلمة الآن لممثل سويسرا.

السيد سيغور (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): أود، سيدي الرئيس، بما أن هذه أول مرة آخذ الكلمة فيها، أن أهنئكم بجرارة على انتخابكم لمنصب رئيس الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين. وأعدكم بأنني سأقتصر قطعا في ملاحظاتي على أقل من ١٠ دقائق.

لقد أصبح الناس أكثر وعيا من أي وقت مضى بأنه لا يمكن التصدي لتحديات المستقبل في عالمنا المترابط والمعلوم دون رؤية منهجية ومشاركة حقيقية من جانبنا جميعا، من الشمال والجنوب ومن الشرق والغرب، على السواء. وهذا الوعي هو بمثابة محفز للتغيير السريع والعميق، بما في ذلك داخل

تنص الفقرات ٤ و ٥ و ١٦ من المرفق على أن الترتيبات الواردة في المرفق ينبغي ألا تفضي إلى زيادة في عدد أيام الاجتماعات المخصصة حاليا للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويعدل المجلس الاقتصادي والاجتماعي برنامج عمله إلى دورة تمتد من تموز/يوليه إلى تموز/يوليه ويبدأ ذلك فوراً، وهو مدعو إلى النظر في وضع ترتيبات انتقالية لانتخاب مكتبه، آخذاً في الاعتبار القواعد والأنظمة والإجراءات ذات الصلة في ما يتعلق بعمل المجلس وهيئاته الفرعية وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها. ويعقد المجلس الاقتصادي والاجتماعي اجتماعاته العادية في نيويورك مع استمرار الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية في التناوب بين نيويورك وجنيف. ويمكن، على أساس مخصص وفعال من حيث التكلفة، اتخاذ قرار باختيار مكان آخر إذا كان ذلك يساهم في إجراء مناقشات أفضل حول الموضوع الرئيسي الذي وقع عليه الاختيار.

وعملا بتغييرات برنامج عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي الواردة في مختلف أحكام مشروع القرار A/68/L.2 ومرفقه، ووفقا للفقرتين ٤ و ٦ من مرفق مشروع القرار، تفهم إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي لن يحتاج إلى عقد جلسات إضافية تتجاوز المخصصة حاليا للمجلس. ولذلك لن يكون هناك آثار مترتبة عن عبء عمل الجلسات بالنسبة لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. غير أنه، نظرا لأن جدول الأمم المتحدة للمؤتمرات والاجتماعات خلال فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ أعد بالفعل، وأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي لا يستطيع تحديد مواعيد جلسات المجلس وطرائقها، يصعب في الوقت الحالي تحديد إمكانية عقد هذه الجلسات مقابل قدرات إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات على عقد الجلسات. وعليه، سوف تحدد مواعيد جلسات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالتشاور مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات.

رصد القرارات الاستراتيجية قد يكون له أثر سلبي على جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وربما يثير استياء مؤسسات الأمم المتحدة التي تتخذ من جنيف مقرا لها.

ونحن نرى أنه كان من الواجب أن يُقرب الإصلاح المجلس أكثر من الجهات الفاعلة على أرض الواقع ومن المستفيدين الرئيسيين من إجراءاته. ونخشى أن يكون الإصلاح قد ترك، عوضا عن ذلك، أثرا عكسيا حيث أصبح المجلس يُنظر إليه كمنظمة أكثر إقصاء مقارنة بأي وقت مضى. ونشك أيضا في إمكانية تعزيز المجلس إذا لم يعد بوسعه الاعتماد، في سياق مداولاته، على خبرة الطائفة الكبيرة من منظمات المجتمع المدني المتمركزة في جنيف والتي تعمل بشأن قضايا هامة بالنسبة للمجلس. وعلاوة على ذلك، فإنه نظرا لأن الجزء الخاص بالأمر التنفيذية يُعقد في شباط/فبراير، فنحن لا نتصور بصراحة كيف ستجد الأمانة العامة وقتنا لجمع البيانات اللازمة للدول الأعضاء لرصد تنفيذ الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات. ونأمل أن تجد الأمانة العامة وسيلة لمعالجة ذلك.

ونحن نفهم أن حجة رئيسية لوقف التناوب بين نيويورك وجنيف، باستثناء الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية ويوم تنظيم الحدث الخاص لمناقشة التحول من الإغاثة إلى التنمية، تتمثل في التكاليف المرتبطة به. وسويسرا غير مقتنعة بأن تقسيم الأجزاء المختلفة على مدار السنة التقويمية سيكون أكثر فعالية من حيث التكلفة بأية صورة من تنظيم الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية والتنفيذية والذي يستمر أسبوعين تقريبا، يليه مباشرة الأسبوع رفيع المستوى والذي سينعقد بالتناوب بين نيويورك وجنيف.

لنلك الأسباب، لا تزال سويسرا متشككة فيما يتعلق بنتائج الإصلاح. ونحن لا نعلم ما إذا كان سيترتب عليه أي تعزيز حقيقي في ممارسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجهاز التنفيذي للأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، فإن

الأمم المتحدة. فنحن نشهد اليوم تغييرات في أعقاب عملية إصلاح المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمفاوضات المكثفة التي استمرت لعدة شهور. ونود أن نعتبر ذلك علامة مشجعة فيما يتعلق بالمفاوضات المكثفة بقدر أكبر التي تنتظرنا بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، والتي نأمل أن نرى فيها التنمية المستدامة الشاملة للجميع وقد تغلبت على الانقسام القديم الذي يتسم به الهيكل الحالي للتنمية.

وسويسرا تشاطر الكثير من الوفود الرأي بأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي لم يستغل دائما إمكاناته أفضل استغلال في الماضي وأن بوسعه الوفاء بولايته بطريقة أكثر كفاءة وفعالية. ولذلك، عزمت سويسرا ولا تزال عاقدة العزم على جعل المجلس أكثر قوة وكفاءة وأهمية.

وقد أيدت سويسرا من البداية العديد من مقترحات الإصلاح، بما في ذلك تحديد المواضيع السنوية وتحسين التنسيق بين المجلس والجمعية العامة لتفادي أي تداخل وتبسيط عملية الإبلاغ من قبل اللجان التابعة له وتعزيز مشاركة جميع أصحاب المصلحة، وخاصة المنظمات غير الحكومية.

وتتمثل وظيفة أساسية للمجلس في رصد تنفيذ القرارات المتعلقة بالدور التنفيذي لمنظومة الأمم المتحدة. ولذلك، فإن أي إصلاح للمجلس يجب أن يهدف إلى تعزيز هذا الدور الرئيسي. وعمليات الأمم المتحدة الهامة، مثل استعراض جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من خلال الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، لها تأثير مباشر على هيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك المنظمات الدولية المتخصصة التي تتخذ من جنيف مقرا لها. وجنيف تستضيف مقار منظمات دولية رئيسية في مجالات الصحة والتجارة والعمل وحقوق الإنسان والشؤون الإنسانية، وهي بمثابة منبر عالمي للقضايا البيئية. وجميع هذه القضايا ضرورية لمداولات المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وإبعاد الهيئات الإدارية لتلك المؤسسات عن

ونتطلع إلى أن يصير المجلس بعد إصلاحه محفلا وجيها وجذايا للغاية تُناقش فيه السياسات العامة. ونريد أن نرى الانخراط الواسع النطاق والرفيع المستوى من لدن الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين. ونصبو إلى أن يصبح المجلس الاقتصادي والاجتماعي ساحة رئيسية للمضي قدما في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وتود النرويج أن تشكر الميسرين المشاركين، السفيرين تالبوت وفراكينيت، وطاقيهما، على تفانيهم وحكمتهم وسعة صدرهم في إدارة العملية التي أفضت إلى قرار اليوم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد شرحا للموقف. أعطي الكلمة الآن للمراقبة عن الاتحاد الأوروبي للإدلاء ببيان بعد اتخاذ القرار ١/٦٨.

السيدة كاليولاتي (الاتحاد الأوروبي) (تكلمت بالإنكليزية): يود الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء أن يشكر الميسرين المشاركين، سفير بلجيكا فرانكني وسفير غيانا تالبوت، وفريقيهما والأمانة العامة، على جهودهم في العملية التي أفضت إلى اتخاذ القرار ١/٦٨. لقد كانت عملية طويلة ونحن ممتنون لما أبدياه من قيادة ومثابرة. إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي جهاز رئيسي من أجهزة الأمم المتحدة، نولي له أهمية بالغة. ونحن على ثقة بأن القرار سيحسّن فعاليته وشموليته وقدرته على الاستجابة للتحديات الحالية.

لقد شهد المجلس الاقتصادي والاجتماعي العديد من الإصلاحات على مدى الأعوام، وبينما كان من الممكن أن نحقق أكثر من ذلك في بعض المجالات وتبع نهجا مختلفة في مجالات أخرى، فإننا ما زلنا على اقتناع بأن القرار المتخذ اليوم يعد بإدخال تحسينات كبيرة على عمل المجلس ونتائجه. والآن، من واجبا جميعا، بمن في ذلك رئيس المجلس وأعضاء مكتبه، كفالة تحقيق هذا الوعد. ومثلما نعتقد أن قرار اليوم

سويسرا غير مقتنعة بأن هذا الترتيب سيكون له أثر في توفير التكاليف. غير أنه نظرا للشعور العام السائد في القاعة وإظهار التزامنا بقضية مشتركة، لا نريد عرقلة هذه العملية، مدركين أنها ليست سوى الخطوة الأولى على طريق إصلاح أعمق للمجلس الذي سيتعين عليه أن يتعلم كيفية التفاعل مع الجمعية العامة مستقبلا، ولا سيما من خلال المنتدى السياسي الرفيع المستوى المنشأ حديثا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد في شرح الموقف قبل البت في مشروع القرار.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/68/L.2، المعنون "استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦١/١٦ المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/68/L.2؟

اعتمد مشروع القرار A/68/L.2 (القرار ١/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمة شرحا للموقف عقب اتخاذ القرار ١/٦٨، أود أن أذكر الوفود بأن بيانات الشرح تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها. أعطي الكلمة الآن لممثلة النرويج.

السيدة مورش سميت (النرويج) (تكلمت بالإنكليزية): بينما نُسرّع جهودنا لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وإعداد خطة جديدة للتنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥، فإن التحسينات التي اتفقنا على إجرائها في المجلس الاقتصادي والاجتماعي ستعزز قدرة الأمم المتحدة على الدفع قدما بتلك الجهود. وسيتيح لنا المجلس الاقتصادي والاجتماعي بعد إصلاحه منبرا وإطارا مُحسنين، سيزيدان من فعالية وكفاءة عمل الأمم المتحدة فيما يتعلق بقضايا التنمية المستدامة.

بالنيابة عن الأمين العام، البيان التالي بشأن الآثار المالية، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

بموجب الفقرة ٤ من مشروع القرار، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام تقديم تقييم شامل مفصل للتكاليف من أجل رسم الإطار العام لدعم العملية الحكومية الدولية بحلول ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، بالاستناد في جملة أمور إلى تقرير الميسرين المشاركين.

وفيهم الأمين العام أن التقييم الشامل والمفصل للتكاليف سيُعد في شكل مذكرة/ورقة معلومات أساسية، باللغة الإنكليزية فقط، وبدون تحرير أو ترجمة إلى جميع اللغات من لدن خدمات المؤتمرات، وتُقدّم هذه المذكرة/ورقة المعلومات الأساسية إلى رئيس الجمعية العامة، الذي يحيلها بعد ذلك إلى الدول الأعضاء في رسالته ذات الصلة، التي ستحمل رقم وثيقة رسمية للرجوع إليها في المستقبل.

ومن المتوقع أن تتضمن المذكرة/ورقة المعلومات الأساسية معلومات تفصيلية عن عدد من المسائل المتصلة بتحديد التكلفة، بما في ذلك تكلفة النظام الرهن الشاملة لتكاليف خدمات المؤتمرات والوثائق، إلى جانب الموارد الإضافية اللازمة لإنجاز العمل المتراكم حالياً، وتكلفة الوحدة لكل عنصر من عناصر نظام هيئات المعاهدات. واستناداً إلى تلك المعلومات، سيتواصل إعداد تقديرات أولوية للآثار العملية والمالية المترتبة عن التدابير المقترحة في سياق العملية الحكومية الدولية، الموصى بها في تقرير الميسرين المشاركين، الذي أُحيل إلى الجمعية العامة بموجب مذكرة رئيس الجمعية العامة الواردة في الوثيقة A/67/995.

وستُبدل كل الجهود الممكنة بغية تقديم المذكرة/ورقة المعلومات الأساسية، التي تتضمن التقييم المطلوب، إلى رئيس الجمعية العامة بحلول ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وبالمثل، ستُبدل كل الجهود الممكنة للوفاء بعبء العمل الإضافي الناجم

سيمكّن المجلس من تعزيز فعاليته، فإننا على ثقة أيضاً أن الفعالية من حيث التكلفة ستظل أولوية، بما في ذلك فيما يتعلق بالقرار، الذي نعتقد أنه لا ينطوي على أي آثار مترتبة في الميزانية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البندين ١١٤ و ١١٨ من جدول الأعمال.

البند ١٢٥ من جدول الأعمال

إصلاح الأمم المتحدة: التدابير والمقترحات

مشروع القرار (A/68/L.3)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر الأعضاء أن المناقشة بشأن البند ١٢٥ من جدول الأعمال ستُعقد في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر بصورة مشتركة مع البند ١٤ من جدول الأعمال، المعنون "التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما"، والبند ١١٨ من جدول الأعمال، المعنون "متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية"، والبندين (أ) و (ب) من البند ١٢٤ من جدول الأعمال، المعنون "تعزيز منظومة الأمم المتحدة". ننتقل الآن إلى النظر في مشروع القرار A/68/L.3، المعنون "تمديد العملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة المعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان".

أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد بوتنارو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات):

(تكلم بالإنكليزية): فيما يتعلق بمشروع القرار A/68/L.3، المعنون "تمديد العملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة المعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان". أود أن أسجل في المحضر،

رؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات واجتماعات للتداول عن بعد بواسطة الفيديو. مع خبراء من الهيئات المنشأة بموجب معاهدات وممثلي المجتمع المدني. وخلال جميع مراحل مختلف المشاورات مع الدول الأعضاء، أحسنا بشعور قوي بالالتزام والتعاون والتراضي، مما نعتقد أنه سيشكل أساسا جيدا للمضي قدما في العملية في الدورة الثامنة والستين.

وتلقينا أيضا مجموعة من المدخلات والمساهمات من مختلف أصحاب المصلحة ذوي الصلة، وهي مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وخبراء الهيئات المنشأة بمعاهدات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني. ونغتنم هذه الفرصة لشكرها على تقاسم خبراتها، التي أثرت بلا شك المناقشات بشأن هذه المسألة.

وعلى الرغم من التقدم الكبير المحرز خلال الدورة، ولا سيما صوب تحديد التدابير العملية والمستدامة اللازمة للأداء الفعال لنظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، فإن عمل العملية الحكومية الدولية يتطلب مزيدا من العمل قبل أن يمكن الانتهاء منه. وكما هو الحال بالنسبة لأي عملية حكومية دولية، أثرت الآراء والمصالح المتباينة طوال مداولاتنا. ومع ذلك، نجدونا أمل كبير في أن تتمكن من التوصل إلى نتيجة تعكس توافق الآراء وتسهم في تعزيز الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان وتدعم تعزيز حماية حقوق الإنسان على الصعيد القطري.

وفي هذا الصدد، يتطلب مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/68/L.3 تمديد عمل هذه العملية حتى النصف الأول من شباط/فبراير ٢٠١٤ من أجل الانتهاء من إعداد وثيقة ختامية للعملية الحكومية الدولية. ونحن على ثقة بأن هذا الإطار الزمني، مع تجديد الالتزام وتعزيزه، ليس واقعا فحسب بل وقابل للتحقيق. ويطلب مشروع القرار أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقييما شاملا مفصلا للتكاليف من أجل رسم الإطار

عن الطلب الوارد في الفقرة ٤ من مشروع القرار ضمن حدود الموارد المتاحة في إطار أبواب الميزانية ذات الصلة من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

وبالتالي، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/68/L.3، فلن يُطلب من الجمعية العامة رصد أي اعتماد إضافي فيما يتعلق بالطلبات الواردة في مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين شرحا للموقف قبل أن نبت في مشروع القرار، هل لي أن أذكر الوفود أن بيانات شرح الموقف مُحدّدة في ١٠ دقائق وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

السيد خان (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): أدلي بهذا البيان بالنيابة عن أيسلندا وإندونيسيا، الميسرين المشاركين للعملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة المعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان في الدورة السابعة والستين للجمعية.

وأود أن أبدأ بالإعراب مجددا عن تقديرنا الصادق لرئيس الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين، معالي السيد فوك بيرمتش على الثقة والشرف الذي حظينا به وحظي به بلدانا لتيسير هذه العملية الحكومية الدولية الهامة. كما نود أن نشكركم، سيدي الرئيس، على تيسير عمليو الانتقال السلسة إلى الدورة الثامنة والستين. وعلى الرغم من التأخير في اعتماد مشروع النص المعروف علينا، فإننا مسرورون للغاية لأن مشروع القرار الإجرائي (A/68/L.3) معروض علينا الآن لنعتمده. وعلى النحو المأدون به في القرار ٢٩٥/٦٦، كُلفنا بإجراء مفاوضات مفتوحة وشفافة وشاملة على كيفية تعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. وهكذا، عقدنا اجتماعات رسمية وغير رسمية مع الدول الأعضاء والعديد من المشاورات والمناقشات المواضيعية وغير الرسمية مع أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، بما في ذلك اجتماعات مع

العام لدعم العملية الحكومية الدولية بحلول ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، بالاستناد في جملة أمور إلى تقرير الميسرين المشاركين. من شأن اعتماد مشروع القرار الإجرائي بتوافق الآراء، كما نأمل، أن يمهّد الطريق أمام إجراء المزيد من المداولات للعناصر الخاصة بالتوصل إلى نتيجة موضوعية للعملية الحكومية الدولية في الدورة الحالية.

نود، باسم أيسلندا وإندونيسيا، أن نكرر الإعراب عن خالص الشكر والتقدير لجميع الوفود على دعمها لنا ونحن نضطلع بدور الميسرين المشاركين في هذه العملية الهامة جدا.

السيد ماك - دونالد (سورينام) (تكلم بالإنكليزية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي يأخذ وفدي فيها الكلمة في الدورة الثامنة والستين، أود، سيدي، أن أحييكم بحرارة على انتخابكم رئيسا لهذه الهيئة، وأن أؤكد لكم دعم سورينام الكامل لكم ولفريقكم.

يشرفني أن أحاطب الجمعية العامة اليوم بالنيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية بشأن اعتماد مشروع القرار المتعلق بتمديد العملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة المعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان (A/68/L.3).

في البداية، أود أن أشيد بالمثل الدائم لإندونيسيا، السفير ديسرا بيركاي، والممثلة الدائمة لأيسلندا، السفيرة غريتا غونارسدوتير وفريقيهما على القيادة المحنكة للعملية الحكومية الدولية وعلى العمل الشاق الذي اضطلعوا به طوال المداولات التي قاما بتسييرها وفي كفالة أن الوثائق ذات الصلة جاهزة دائما ليتسنى لنا دراستها.

وترحب الجماعة الكاريبية بالعملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة المعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، عملا بالقرار

فحسب بل وفي صون المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان.

غير أننا نأسف، لأننا لم نتمكن من الانتهاء من المفاوضات في الوقت المخصص فيما يعزى جزئيا إلى عدم وجود معلومات وأرقام محددة بشأن مسائل حاسمة الأهمية. لقد وفر نظر العملية الحكومية الدولية في تدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات فرصة مفيدة تمس الحاجة إليها لجميع الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة للتصدي بجدية للتحديات التي يواجهها النظام، في جملة عوامل أخرى، بسبب زيادة التصديق على المعاهدات واعتماد المزيد من معاهدات حقوق الإنسان مع ما يصاحب ذلك من ضرورة زيادة الموارد المالية وغير المالية.

وعند التصدي للتحديات التي تواجه الدول الأطراف، من الأهمية بمكان، بصفة خاصة، بالنسبة للدول الصغيرة مثل دول منطقة البحر الكاريبي، بناء القدرات الوطنية من أجل الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير. ورغم أن الآليات المسؤولة عن تقديم التقارير عن حقوق الإنسان قائمة في دولنا، فإن محدودية القدرات البشرية والمالية تهدد قدرتنا على تقديم التقارير في غضون الأطر الزمنية المحددة في المعاهدات التي بلداننا أطراف فيها.

شددت الجماعة الكاريبية مرارا، طوال العملية، على أهمية إدراج الأحكام المناسبة من أجل بناء القدرات في الوثيقة الختامية لمناقشاتنا. وفي تلك المناسبات، طلبت المنطقة أيضا

تعزيز وحماية حقوق الإنسان ككل، وعلى وجه التحديد نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

وتقوم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، تماما مثلما فعلت حتى الآن، بعمل كبير داخل النظام العالمي لحقوق الإنسان بوصفها هيئات ذات مصداقية لمراقبة معاهدات حقوق الإنسان.

ومع ذلك، فإن سويسرا مقتنعة بأن الهيئات المنشأة بموجب معاهدات يمكنها بل ويجب عليها أن تصبح أكثر كفاءة من أجل التغلب بنجاح على التحديات والمشاكل فيما يتعلق بالقدرات الحالية والمستقبلية.

إن الهيئات المنشأة بموجب معاهدات تنشأ عن مختلف معاهدات حقوق الإنسان التي تحدد، في جملة أمور، ولاية هيئات المعاهدات ومستوى استقلالها. واستقلال وخبرات هيئات المعاهدات هما في صميم منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وستستمر سويسرا في الدفاع بقوة هذا الاستقلال. وفي هذا السياق، نشير إلى أنه لا يمكن القبول بوثيقة سياسية تهدف إلى تقييد استقلال أعضاء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات وإنشاء آلية للمساءلة، سواء كانت ذات طابع سياسي أو قانوني.

(تكلم بالإنكليزية)

نظرا لأنني اضطررت لأن أدلي بملاحظتين رصينتين، أود أن أعتنم هذه الفرصة لفترة وجيزة لكي أدلي، على سبيل التغيير، بملاحظة بيجية بأن أذكر الوفود بأن بعثة بلدي ستنتظم، في الساعة ١٤/٠٠ اليوم، حفلا لفرقة آلات نحاسية في حديقة الورود، خلف مبنى المرج الشمالي. دعونا نبدأ هذه الدورة للجمعية العامة في أجواء أكثر تفاؤلا. ونحن نرحب بحضور الجميع والذين يمكنهم الوصول من خلال مبنى المرج الشمالي. أعتذر، سيدي الرئيس، عن هذا الإعلان القصير ولكنني أردت فحسب أن أعتنم هذه الفرصة.

معلومات محددة عن عناصر استراتيجية بناء القدرات والكيفية التي سيتم بها تمويل هذه الاستراتيجية.

ونحيط علما بالفقرة ٤ من مشروع القرار بشأن الولاية المسندة إلى الأمين العام لتقديم تقييم شامل ومفصل للتكاليف بحلول ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وفي هذا الصدد، تود الجماعة الكاريبية التأكيد على أنه ينبغي أن تبذل الأمانة العامة كل الجهود لتزويد الدول الأعضاء بالمعلومات المطلوبة للمضي قدما بالجزء المتبقي من العملية. من شأن الإخفاق في القيام بذلك أن يؤدي إلى استمرار تأجيل إتمام العملية الحكومية الدولية، وسيزيد بالتأكيد من تعرض أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان للخطر.

وفي الختام، أود أن أتعهد بدعم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية واستمرار مشاركتها البناءة في هذه العملية.

السيد سيغور (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): تشكر سويسرا الميسرين المشاركين على جهودهما الدؤوبة منذ بداية الولاية المناطة بهما. غير أننا نشعر بخيبة الأمل لأنه لم يتسن الانتهاء من العملية الحكومية الدولية خلال الدورة السابعة والستين للجمعية العامة، نظرا لأنه كان هناك الكثير من الفرص لمناقشة المسائل بطريقة متعمقة. لقد حان الوقت الآن أن تتحمل الجمعية العامة مسؤولياتها فيما يتعلق بنظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وأن تتخذ القرارات اللازمة وفقا لسلطتها بموجب الميثاق.

قدمت سويسرا تنازلات هامة للانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار (A/68/L.3). ولذلك فإننا نتوقع أن تبدي الوفود الأخرى نفس الاستعداد لتقديم التنازلات في المرحلة الأخيرة من العملية الحكومية الدولية بشأن تعزيز نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وتشعر سويسرا بالقلق إزاء المنعطف الذي أخذته المناقشات الموضوعية وتذكر بأن الهدف من العملية هو تعزيز منظومة الأمم المتحدة من أجل

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/68/L.3، المعنون ”تمديد العملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة المعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان“.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/68/L.3؟

اعتمد مشروع القرار A/68/L.3 (القرار ٢/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين شرحاً للموقف بشأن القرار المتخذ للتو، أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد اليشيف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): يشرفني أن أتكلم باسم المجموعة الأقليمية التي تضم الدول التالية: جمهورية إيران الإسلامية وبوليفيا وبيلاروس والجمهورية العربية السورية والصين وجمهورية فنزويلا البوليفارية وكوبا ونيكاراغوا وبلدي، الاتحاد الروسي.

لقد انضمنا إلى توافق الآراء حول اتخاذ القرار ٢/٦٨، المعنون ”تمديد العملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة المعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان“، ونحن راضون عن أن نصه يتماشى تماماً مع أحكام القرار التأسيسي بشأن الموضوع، ألا وهو، القرار ٢٥٤/٦٦.

والمجموعة الإقليمية تولى أهمية كبيرة لهدف تدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. ولقد كنا وما زلنا ملتزمين بالحوار البناء والمفاوضات المثمرة بهدف أن تتكامل العملية الحكومية الدولية المنشأة وفقاً للقرار ٢٥٤/٦٦ بالنجاح المبني على توافق الآراء. والمجموعة مقتنعة بأن النتيجة الختامية لهذه العملية من شأنها

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر ممثل سويسرا على بيانه الرصين وعلى اختتامه له بملاحظة بهيجة.

السيد سباربر (ليختنشتاين) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة لشرح موقف ليختنشتاين بشأن مشروع القرار A/68/L.3، الذي يمدد العملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة المعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. وتنضم ليختنشتاين إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار على أساس أن الجمعية العامة مستعدة لمنح تمديد أخير ومحدود للعملية الحكومية الدولية حتى شباط/فبراير ٢٠١٤ من أجل الانتهاء من عملها. وتواصل ليختنشتاين العمل بشكل بناء من أجل التوصل إلى نتائج موضوعية في غضون هذا الإطار الزمني، على الرغم من أننا نرى أنه كان بوسعنا وكان ينبغي لنا الوصول إلى تلك المرحلة بالفعل الآن. وعلى هذا الأساس، ينبغي أن تواصل العملية الحكومية الدولية عملها على وجه السرعة ودون انقطاع استناداً إلى مشروع القرار المرفق بتقرير الميسرين.

ولذلك، فإننا نهب بكم، سيدي الرئيس، الاستجابة بسرعة للحكم الوارد في الفقرة ٣ من مشروع القرار. ونتوقع أيضاً من الأمانة العامة أن ترقى إلى مستوى مسؤولياتها وأن تقدم بيانا مفصلاً بالآثار المالية المترتبة على مشروع القرار المرفق بتقرير الميسرين حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لكي يتسنى للعملية الحكومية الدولية التوصل إلى استنتاج مستنير. وحتى ذلك الحين، سنتظر ليختنشتاين في أي طلبات لفرادى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات للحصول على أموال إضافية بشكل مستقل عن العملية الحكومية الدولية وعلى أساس جدارتها فحسب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلاً للتصويت.

وكما ذكرنا أثناء العملية الحكومية الدولية، فإن ثمة حاجة إلى مواصلة مناقشاتنا بشأن الطائفة الكاملة من القضايا المتعلقة بالعملية الحكومية الدولية. ونتيجة لذلك، هناك حاجة إلى مزيد من الوقت حتى تتمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن كيفية تعزيز النظام. وعليه، ينبغي اعتماد مجموعة واحدة من النتائج/القرارات وليس البحث عن حلول ارتجالية على أساس كل حالة على حدة. ونرى، مع أخذ هذا الأمر في الاعتبار، أن من المهم تمديد العملية الحكومية الدولية.

وفي الوقت نفسه، نود أن نعرب عن شكوكنا بشأن الموعد النهائي المقرر في النصف الأول من شباط/فبراير ٢٠١٤ لوضع الصيغة النهائية لوثيقة ختامية لهذه العملية، على النحو المبين في القرار. ونحن نفهم أن العامل الحاسم ينبغي أن يكون الخروج بنتائج مفيدة وليس التقييد بإطار زمني مصطنع.

وتود المجموعة الإقليمية أن تغتنم هذه الفرصة لتعرب عن خالص وعميق تقديرها لرئيس الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين ولأعضاء فريقه الذين شاركوا في العملية الحكومية الدولية، وخاصة الميسرين، السفيرين غريتا غونارسدوتير وديسرا بيركاي، على جميع جهودهم وعملهم الجاد طوال العملية برمتها. وتطلع إلى أن يعيد رئيس الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين تعيينهم.

السيدة هيوانبولا (أستراليا) (تكلمت بالإنكليزية): تود أن تبدأ أستراليا بشكر الميسرين المشاركين السابقين للعملية الحكومية الدولية، وهما سفيراً أيسلندا وإندونيسيا، على جهودهما الدؤوبة والتزامهما على مدى فترة طويلة لقيادة هذه العملية الرامية إلى تعزيز نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. ولم يكن ذلك بالأمر الهين.

لا تزال أستراليا ملتزمة التزاماً راسخاً بالعمل على تعزيز نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. حيث إنه آلية دولية أساسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان على

أن تساهم في تعزيز قدرة نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان على أداء مهمته الرئيسية. بموجب المعاهدات الدولية ذات الصلة، ألا وهي، مساعدة الدول الأطراف على تنفيذ التزاماتها وفقاً لصكوك حقوق الإنسان ذات الصلة.

وخلال الدورة السابعة والستين، عقدنا العديد من جولات المشاورات بشأن مسألة تعزيز نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وبينت المناقشات التي جرت في إطار العملية الحكومية الدولية بوضوح تام أن نطاق المشاكل فيما يتعلق بأداء نظام هيئات المعاهدات أعمق وأكثر تعقيداً مما بدا قبل أن نبدأ هذه العملية. ووثيقة "سبل المضي قدماً" التي أعدها الميسران تتضمن لمحة عامة مفيدة عن كيفية تقييم الحالة الراهنة للمفاوضات. ونعتقد أنه ينبغي النظر إلى هذه الوثيقة باعتبارها مجرد رؤية للميسرين لأنها لا تعبر عن آراء جميع الدول الأعضاء ولأنها تتجاوز، في بعض أجزائها، نطاق المناقشات التي أجريناها.

وحالة المشاورات تشير بوضوح إلى أنه من المستحيل تماماً في الوقت الراهن التوصل إلى توافق في الآراء بشأن جميع المسائل المتعلقة بأداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

وعلاوة على ذلك، فقد أكدت المجموعة الإقليمية عدة مرات أنه من السابق لأوانه اعتبار مسألة نقص التمويل التحدي الرئيسي لأداء نظام هيئات المعاهدات. فالأسباب الجذرية لمشاكل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات أعمق من ذلك ونقص التمويل ليس سوى أحد هذه الأسباب. ولا شك في أن هناك حاجة إلى تحسين تمويل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، ولكن ينبغي ألا يتم ذلك إلا استناداً إلى إجراء تقييم شامل لاحتياجاتها. ولذلك، فإننا نرحب بالأحكام ذات الصلة في القرار المتخذ للتو بشأن الطلب المحدد المقدم إلى الأمين العام بأن يقدم تقريراً مفصلاً عن تقييم التكلفة.

العامة على جهودها التي بذلتها من أجل الاضطلاع بعبء العمل الإضافي هذا، بحلول ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، وفي حدود الموارد المتاحة.

السيدة سيج (نيوزيلندا) (تكلمت بالإنكليزية): تنضم نيوزيلندا إلى توافق الآراء بشأن القرار ٢/٦٨، ولكنها تأسف لعدم تمكننا من اختتام العملية الحكومية الدولية خلال الدورة السابعة والستين.

إننا نعتقد أن مشروع النص المرفق بتقرير الميسرين المشاركين، يقدم مجموعة جيدة من التدابير لضمان وجود نظام هيئات منشأة بموجب معاهدات قوي وفعال. ويسعد نيوزيلندا كثيرا التدابير التي تقلل من عبء الإبلاغ عن الدول. وذلك أمر مهم جدا بالنسبة للدول الصغيرة. وتلك التدابير ليست معقدة أو باهظة الثمن، بل هي عملية وبسيطة. إنها ستساعد إلى جانب بناء القدرات، وتوفير الموارد ومجموعة من التدابير الأخرى، على تحقيق أفضل تنفيذ للمعاهدات، الذي يشكل الهدف الأسمى لهذه العملية.

ونود أن ننتهز هذه الفرصة للإشادة بالجهود الدؤوبة التي بذلها الميسران المشاركان طوال هذه العملية، وشكرهما على القرار. وبينما أن تلك ليست النتيجة التي كنا نأمل في تحقيقها، فإننا نتفهم حاجة الدول الأعضاء إلى الوقت لضمان إنصاف هذه العملية والاتفاق على مجموعة شاملة ومستدامة.

إن نيوزيلندا تتطلع إلى هذه المرحلة النهائية من المفاوضات. ويتعين علينا أن نستخدم هذا الوقت، وينبغي لنا تعزيز النص المرفق بتقرير الميسرين المشاركين، مع الفهم الواضح أننا سنختتم هذه العملية ونحقق نتيجة موضوعية في شهر شباط/فبراير ٢٠١٤.

السيدة روبل (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): يود وفد بلدي أولا، شكر الممثلين الدائمين

الصعيد العالمي، فمن الواضح بالنسبة لنا أن تعزيز فعالية أدائه أمر بالغ الأهمية. وفي ذلك الصدد، لا بد من أن نحقق نتيجة حسنة التوقيت لهذه العملية تضمن تمكن نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، من الاستفادة الكاملة من التدابير والفعاليات التي نستمر في مناقشتها.

تعرب أستراليا عن أسفها لعدم تمكننا من تحقيق نتيجة شاملة وموضوعية خلال الدورة السابعة والستين للجمعية العامة. وبعتمادنا خلال العام الماضي للقرار ٢٩٥/٦٦ الذي يمدد العملية الحكومية الدولية إلى الدورة السابعة والستين، كنا نأمل، كما نص عليه ذلك القرار، بأننا سوف نتمكن من تحديد إجراءات ملموسة ومستدامة والاتفاق عليها، من أجل تعزيز وتحسين الأداء الفعال لنظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان خلال تلك الدورة.

في الواقع، بما أننا وافقنا على الحاجة إلى تمديد قصر الأجل للعملية من أجل إتاحة الفرصة للخروج بنتيجة شاملة، كان من المؤسف عدم الاتفاق على ذلك خلال الدورة السابعة والستين نفسها.

تتطلع أستراليا إلى الانخراط بشكل بناء مع جميع الدول عندما تنعقد المرحلة النهائية من العملية الحكومية الدولية في عام ٢٠١٤، للاتفاق بشأن نتائج موضوعية نهائية يمكن أن تعزز الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وتحسين امثال الدول وتنفيذ التوصيات ذات الصلة وتعزيز تمتع الشعوب بحقوق الإنسان الخاصة بها.

إننا نتطلع إلى نتيجة تواصل الاستفادة من التجارب والإسهامات القيمة لخبراء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات ومنظمات المجتمع المدني، وتحافظ بشكل أساسي على استقلال نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات وخبرائه، ونحن نتطلع في غضون ذلك، إلى تلقي تقييم للتكلفة الشاملة للمقترحات، من أجل المساعدة على توجيه مناقشاتنا. إننا نشكر الأمانة

السيد هاسيون (السلفادور) (تكلم بالإسبانية): أود أن أنقل لكم تهاني مجموعتنا الإقليمية، سيدي الرئيس، على رئاسة الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين.

يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن فريقنا التفاوضي، المكون من الأرجنتين وأوروغواي والبرازيل وبيرو والجمهورية الدومينيكية وشيلي وغواتيمالا وكوستاريكا وكولومبيا والمكسيك، وبلدي السلفادور.

في البداية، نود أن نشكر الميسرين المشاركين، ممثلي إندونيسيا وأيسلندا، على عملهما خلال مجمل العملية. وفيما يتعلق بالقرار ٢/٦٨، الذي اعتمدها للتو، نود أن نبدي الملاحظات التالية.

إلتزمت مجموعتنا لدول أمريكا اللاتينية المتفككة في الرأي، منذ البداية بعملية تعزيز الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. وعلى مدى العامين الماضيين من المفاوضات، قدمنا اقتراحات بناءة تهدف إلى التوفيق بين المواقف المختلفة، وتحقيق الهدف الأساسي المتمثل في إيجاد حلول ناجعة لتغيير الحالة الحرجة التي تعيشها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، الآن.

في الوقت نفسه، نود أن نؤكد الأهمية التي توليها مجموعتنا للاتفاق بشأن قرار موضوعي خلال الدورة التي انتهت مؤخرا، وهي الدورة السابعة والستين.

ومما يثير دهشتنا للأسف، أنه بعد هذه المفاوضات الطويلة، لا تزال ثمة صعوبات وممانعة لإيجاد حلول شاملة ومستدامة في سياق عملية هي مسؤولية الجميع. وقد ناقشنا خلال هذه العمليات التحضيرية والعمليات التحضيرية السابقة، باستفاضة كل القضايا ذات الصلة، ونظرنا في تقرير الميسرين المشاركين، الأمر الذي يجسد التقدم الكبير الذي حققناه فيما يخص المفاوضات، وكذلك جميع العناصر اللازمة لإنهاء هذه العملية.

لأيسلندا وإندونيسيا وفريقيهما، لاستمرار تفانيهم فيما يخص مسألة تكتسي أهمية كبيرة.

تعتقد الولايات المتحدة أن الهيئات المنشأة بموجب معاهدات تضطلع بدور حاسم فيما يخص مساعدة الدول على تنفيذ التزاماتها المترتبة عليها بموجب معاهدات حقوق الإنسان التي هي طرف فيها، وكذلك مساءلة الدول في ذلك الشأن. لقد أكدنا هذا الرأي طوال المفاوضات بشأن هذا الموضوع.

ونحن نسعى إلى تحديد عناصر قرار موضوعي خلال الجولة القادمة من المفاوضات، ترغب الولايات المتحدة في تأكيد أهمية الحفاظ على استقلالية الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. علاوة على ذلك، يوفر المجتمع المدني، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من الجهات الفاعلة، مصادر حيوية للمعلومات بالنسبة للهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وتستحق تلك الأصوات الإصغاء إليها واحترامها.

إن الولايات المتحدة تتطلع إلى تلقي التقييم الشامل والمفصل للتكاليف من الأمين العام في تشرين الثاني/نوفمبر وتحليله. وسوف يكون هذا التقرير ضروريا لمفاوضاتنا المقرر عقدها في أوائل العام المقبل.

بذلت فرادى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، ومفوضية حقوق الإنسان والدول المشاركة في هذه العملية الحكومية الدولية جميعا، جهودا جديرة بالثناء للمضي قدما بمناقشة كيفية تعزيز نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. ومن خلال تمديد العملية الحكومية الدولية، فإننا نسعى إلى حل موضوعي يتصدى للتحديات العديدة التي يواجهها نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات بطريقة شاملة قدر الإمكان.

إننا نتطلع إلى مواصلة العمل مع شركائنا لتعزيز نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وبالتالي التحسين الكبير لتعزيز والحماية الدوليين لحقوق الإنسان.

القرار ٢/٦٨، المعنون "تمديد العملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة المعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان".

على مدى الدورتين السابقتين للجمعية العامة، شارك الاتحاد الأوروبي، إلى جانب جميع الوفود، في مناقشات بشأن تعزيز نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. وقمنا بذلك بغية كفالة تحسين حالة أصحاب الحقوق في الميدان لدى معالجة التحديات الملحة التي تواجهها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وهكذا، رحبنا بالهدف الذي حددته الجمعية العامة في قرارها ٢٩٥/٦٦ لمواصلة المناقشات خلال دورتها السابعة والستين بغية النظر في إمكانية التوصل إلى نتائج ملموسة تتضمن تدابير مستدامة لمعالجة الحالة، ونشكر الميسرين المشاركين، الممثلين الدائمين لآيسلندا واندونيسيا وفريقيهما، على عملهم الحثيث في ذلك الصدد.

وقد شاركنا بصورة فعالة وبناءة في عملية التشاور التي قادها الميسران المشاركون، مُراعين تلك الأهداف خلال الدورة السابعة والستين للجمعية العامة. ونحيط علماً بما عُقد من دورات كثيرة من المشاورات والإسهامات البناءة لمختلف المجموعات، ونرحب بما أُحرز من تقدم صوب التوصل إلى الحلول الملموسة خلال تلك المناقشات. كما نُذَكِّر بالتزامنا القوي بالتوصل إلى النتائج خلال الدورة السابعة والستين للجمعية العامة، وتفضيلنا لذلك. ونعرب عن أسفنا الشديد لعدم تمكننا من ذلك، واضطرارنا مرة أخرى للنظر في تمديد العملية بدلا من السعي إلى تحقيق نتائج موضوعية وملموسة.

ينبغي لنا أن نضع منظورا واضحا لعملنا لتكليل هذه العملية بنتيجة ناجحة، استنادا إلى ما أُحرز من تقدم حتى الآن، على النحو المحسد في عناصر مشروع القرار الوارد تقرير الميسرين (A/67/995). وبالتالي، فإن الاتحاد الأوروبي قد وافق على التمديد النهائي للعملية لا لسبب سوى لأنه يستند إلى الفهم

كما أشارت إلى ذلك مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، خلال افتتاح الدورة الأخيرة لمجلس حقوق الإنسان، يشكل الاستعراضان المستقل والدوري للهيئات المنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة، أهمية رئيسية بالنسبة للمجتمع الدولي، ليس فقط لإطلاق إنذار مبكر فيما يخص أزمات حقوق الإنسان الناشئة، ولكن قبل كل شيء، لدعم نظم وطنية قوية تمثل خط الدفاع الأول لتجنب وقوع هذه الأزمات، والتي تتطلب موارد كافية من أجل القيام بمهامها.

يمر نظام المعاهدات بمنعطف حرج، ونحن بحاجة إلى إيجاد حلول عاجلة، بما في ذلك التمويل اللازم، الذي سيتم إدراجه في ميزانية المنظمة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، وفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة.

لقد انضمت مجموعتنا إلى توافق الآراء فيما يخص اعتماد هذا القرار، في إبداء جديد للمرونة من جانبها ومع الفهم، كما قال الزملاء الآخرون الذين تكلموا قبلي، أن هذه العملية ستنتهي في نهاية المطاف في شهر شباط/فبراير ٢٠١٤، عندما ستكون لدينا حلول فعالة للهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وتوضيح المسائل المرتبطة بالتمويل وبناء القدرات، التي تكتسي أهمية كبيرة لمجموعتنا. وسنركز لهذا الغرض على العمل الذي تم إنجازه بالفعل، والذي ينعكس في تقرير الميسرين المشاركين وفي عناصر القرار المستقبلي الذي نأمل أن يجري اعتماده في هذه القاعة بالذات في غضون بضعة أشهر.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى آخر المتكلمين تعليلا للتصويت قبل التصويت.

أعطي الكلمة الآن للمراقبة عن الاتحاد الأوروبي.

السيد كاليولاقي (الاتحاد الأوروبي) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وأخذ الكلمة شرحا للموقف بعد اتخاذ

للعناصر الحاسمة المتعلقة بالوفورات في التكاليف وفعالية الموارد، والوفاء بالمواعيد المحددة وبناء القدرات. ونؤكد على أهمية التوصل بتقييم دقيق وشامل ومفصل للتكاليف بشأن تلك العناصر، على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في الفقرة ٤ من المنطوق لكي تستنير به الوفود في مواقفها.

وإذ نستشرف آفاق المستقبل، نود أن نذكر بأن عملية تعزيز الهيئات المنشأة بموجب معاهدات يجب أن تحترم اختصاصات واستقلالية مختلف أصحاب المصالح، على ما جدد تأكيده القرار ٦٦/٢٩٥. كما نشدد على استمرار أهمية مساهمات ومشاركة جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك خبراء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والمجتمع المدني.

ونلتزم بتحقيق نتيجة ملموسة في تلك العملية بحلول شباط/فبراير ٢٠١٤. ونعتقد أن ذلك ضروري بفعل التحديات الملحة التي تواجهها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. ونحن على اقتناع أن هذا هدف واقعي، استنادا إلى العمل لما أنجزته جميع الوفود من عمل موضوعي حتى الآن. كما نعتقد أن الاقتراحات المعروضة علينا تستحق أن تنظر فيها الجمعية العام بدون مزيد من التأخير.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٥ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٣٠.

الواضح بأن جهودنا ستركز على اختتام العملية والتوصل إلى نتائج ملموسة وموضوعية بحلول النصف الأول من شباط/فبراير ٢٠١٤، الموعد النهائي الأخير للعملية. ونتعهد أن التحديات التي تواجهها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والدول الأطراف تحديات ملحة، ولا يمكننا أن نوافق على المحاولات الرامية إلى تمديد نظر الجمعية العامة فيها إلى أجل غير مسمى. كما نعتقد أن عملية الجمعية العامة ينبغي ألا تشكل وسيلة لعرقلة الخطوات الرامية إلى تعزيز الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، التي يمكن أن تتخذ على نحو مستقل وفوري.

ونلاحظ أن تحديد الجدول الزمني أمر حاسم أيضا لكفالة الامتثال للإجراءات المتبعة في الجمعية العامة، بالنظر إلى ما قد ينجم عن القرار من آثار مترتبة في الميزانية. وناشد الميسرين المشاركين كفالة تنظيم العمل ووضع جدول زمني من شأنهما ضمان تمكين اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة من النظر في تلك الآثار في الوقت المناسب.

ونقدر العمل الذي قامت به جميع الوفود خلال الدورة السابعة والستين. ونتوقع الاستفادة من مشروع العناصر التي قدمها الميسرين المشاركين في تقريرهما، مما يجسد التقدم المحرز صوب التوافق في الآراء في عملنا حتى شباط/فبراير.

وخلال جميع مراحل المناقشات، شدد الاتحاد الأوروبي على وجوب أن تعزز النتائج قدرة الهيئات المنشأة بموجب معاهدات على معالجة العدد المتزايد من التصديقات، وبالتالي التقارير، بصورة تتسم بقدر أكبر من حسن التوقيت والفعالية وتكفل الاستدامة فيما يتعلق بمستجدات المستقبل. كما ينبغي أن تؤدي إلى مستوى أعلى من امتثال الدول الأطراف للتداعيات المتصلة بتقديم التقارير وتنفيذ أفضل للملاحظات الختامية. وفي ذلك الصدد، ينبغي أن تفضي العملية أيضا إلى تدابير تساعد الدول الأطراف على الوفاء بواجباتها من حيث تقديم التقارير. وبالتالي، فإننا نعرب عن إصرارنا على التوصل إلى نتيجة ستستجيب